

373422 - ما حكم ترك الخبز المدعوم من الدولة للمخبز وأخذ نقود مقابله أو أخذ سلع من التموين بدلا منه؟

السؤال

عندنا في مصر الحكومة تعطي للمواطنين دعم تموين، وهذا الدعم منه خبز، الحكومة تعطي لصاحب المخبز حق الرغيف 35 قرشا كل شهر، هناك بعض الناس لا يريد الخبز فيذهب لصاحب المخبز ويستبدل الخبز بمال أو سلع، وصاحب الفرن يحسب الرغيف بـ 25 أو 20 قرشا، مع العلم إننا لو صرفت الخبز سأشتريه من مخازن التموين الرغيف بـ 5 قروش، فهل هذه المعاملة جائزة أم لا؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً:

لا يجوز ترك الخبز للمخبز وأخذ نقود عوضاً عنه، لأمرين:

الأول: أن الدولة تمنع ذلك، لمنافاته لنظام الدعم؛ إذ هو لتوفير سلعة أساسية للناس، وليس للتجار والتربح منه.

الثاني: أن فيه إعاقة لأصحاب المخازن على الغش والكذب؛ إذ سيتوفر لهم دقيق، ويلزمهم أن يفصحوا عن ذلك لتقل حصة الدقيق التي يأخذونها مستقبلاً، وهذا لا يحصل، بل يكذبون ويدعون استعمال الدقيق كله ليزيد ربحهم، فإذا سجل الشخص أنه أخذ الخبز، والواقع أنه أخذ نقوداً، فقد أعانهم على كذبهم في دعوى استعمال الدقيق الذي حصلوا عليه.

ثانياً:

يجوز للشخص أن يأخذ من محلات التموين سلعة عوضاً عن الخبز، بحسب النظام المعمول به في بلد السائل، وذلك أن الشخص له رصيد من النقاط في حال عدم أخذه الخبز، وله استبدال السلع بهذه النقاط، بشرط أن يكون تعامله مع المحلات المرخص لها بذلك، لا مع محلات تأخذ بطاقته وترجع إلى المخازن فتأخذ منها نقوداً عوضاً عن الخبز كما في الحالة الأولى.

والله أعلم.